

# شرح رسالة ابن سعدي في الأصول 8 والأخير / الشيخ عبدالله صالح الفوزان / #ابن\_سعدي #دروس\_الفوزان

عبدالله الفوزان

السلام عليكم ورحمة الله. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد. وعلى آله واصحابه  
اجمعين. ومن تبعهم بحسان الى يوم الدين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين وللمسلمين اجمعين. قال رحمنا الله تعالى - 00:00:00  
والرجوع الى فلا يشرع منها الا ما شرعه الله ورسوله. والاصل في العادات الا ما حرمه الله ورسوله. وكل ما كان المقصود متعاقدين  
والمتعاملين بين اقوال وافعال انعقدت به العقول والمفاسيل تعتبر في المعاملات في العبادة. ويحمل عند التعارض - 00:00:30  
ولذلك والحمد لله وصلى الله على محمد وعلى الله وصحبه وسلم. قال ذلك وكتب عبدالرحمن بن ناصر السعدي اشرف صلاة  
بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. وعلى الله - 00:01:10

الى اصحابه ومن اهتدى بهداه. ثم بعد. يقول الشيخ رحمة الله تعالى في ضمن سياقه للقواعد الفقهية ولا يزال الضرر بالظرف هذه هي قاعدة الثالثة وهذه القاعدة تعتبر قيدا لقاعدة اخرى - 00:01:40

انشغل بما لا فائدة فيه. ولأن الضرر لو أزيل بضرر ما عليه انه ازيل. لأن الضرر لو أزيل بضرر يعني مقابل ضرر اخر ما يصدق عليه انه ايش ازيل؟ هذا معنى هذه القاعدة الضرر لا يزال - 00:03:20

بالضرر. هذه القاعدة دليلها قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار. والفرق بين لا ضرر ولا ضرار الضرر هو ان يضر الرجل اخاه ابتداء. والضرر ان يجازي اخاه على الضرر. يعني اذا ظر زيد عمرا جاء عمرو وظراء هما وظر - 00:03:50  
سيدات الرسول صلى الله عليه وسلم يقول لا ظرار يعني اذا ضرك احد لا تجازيه انت بالضرر هذا على سبيل ايش؟ ها سبيل ايش؟  
المقابلة اما قولوا لا ضرر يعني لا تضر احدا ابتداء. لا تضر احدا ابتداء. فالاول لا يضر اخاه - 00:04:30

فداء والثاني لا يقابل الضر بالضر. بل يسمح ويعفو ويتنازل ومن الأدلة على هذه القاعدة قول الله تعالى من بعد وصية يوصى بها او دين غير مضار. فنفي الله تعالى الاضرار بالوصية. ومنه قوله تعالى - 00:05:00

مثله يدخل تحتها مسائل كثيرة منها لا يجوز لانسان محتاج - 00:05:30  
ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا. فنهى عن الاضرار في الرجعة في النكاح هذه القاعدة التي قاعدة الضرر يزال او لا يزال الضرر بضرر

الى دفع ال�لاك عن نفسه جوعاً ان يأخذ طعام شخص اخر سيموت يعني عندنا شخصان كلاهما سيموت جوعاً. واحد معه طعام بقدر ما يسد الرمد. والآخر قال ما معه طعام. هل الذي ليس معه طعام يدفع الضرر عن نفسه؟ باخذ الطعام من شخص يحتاج اليه -

لَا يُحَرِّمُ الظُّرُورُ لِأَنَّهُ إِذَا زَالَ الظُّرُورُ عَنْ نَفْسِهِ أَحَدَثَ الظُّرُورَ فِي لَا يُجُوزُ لِمَنْ أَكْرَهَ بِالْقَتْلِ عَلَى الْقَتْلِ يَعْنِي شَخْصٌ أَكْرَهَ عَلَى الْقَتْلِ إِنْ يُقْتَلُ يَعْنِي إِنْ يُقْتَلُ - 00:06:30

على القتل لأن معنى هذا انه دفع الظرر عن نفسه يعني شخص آآ اكره بالقتل سلك او تقتل فلان فقتل فلانا هذا لا يجوز لانه زال الظرر  
عن نفسه بايقاع الظرر - 00:07:00

ها بغيره. طيب. والظروف تبيح المحظورات هذه القاعدة الرابعة وهذه القاعدة يرادفها اخر لا حرام مع الضرورة. لا حرام مع  
الضرورة. هذه القاعدة دليلها قول الله تعالى وما لكم الا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل - 00:07:20  
لهم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم. فاخبر سبحانه ان ما يضطر اليه انه ايه انه مستثنى من المحرمات لانه قال ما حرم عليكم الا ما  
اضطررتم اليه. وقوله تعالى ايضا - 00:08:00

فمن اضطر غير غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم ومعنى القاعدة اذا ان الاضطرار يبيح المحرم. وضابط هذا ان يقرأ  
على الانسان حالة من الخطر او المشقة الشديدة - 00:08:20

التي لا يتحملها جنسبني ادم. فاذا طرأ عليه خطر او مشقة شديدة جنسبني ادم لا جاز له ان يتغاضى المحرم. جاز له ان يتغاضى  
المحرم. وآآ الظروف عند العلماء او بمعنى اخر المحظورات عند العلماء نوعان محظورات راتبة - 00:08:50  
ومعنى راتبة يعني ما له وقت معين مثل الميتة يعني الاحتياج الى اكل الميتة او الاحتياج الى الخمر لدفع غصةها او لدفع لقمة غصة  
ها بها او هذا الماء النجس للشرب مثلا. وكذا مثلا شخص لا يستطيع - 00:09:20

يأكل بيمنه لا يستطيع ان يأكل بيمينه. اما لانها اصابتها مرض او اصابتها حادث. فله ان يأكلها بشماله. هذه تعتبر من المحظورات.  
الراتبة. المحظورات العارضة هي التي يكون تحريمها عارضا بسبب تحريمها عارضا بسبب - 00:09:50

يعني قصدي يا اخوان ان تحريم الميتة والخمر النجس والاكل بالشمال هذا تحريم مستمر ولا لا؟ فيه تحريمات عارضة اه وجود سبب  
من الاسباب ويذول. مثل محظورات الاحرام. محظورات الاحرام - 00:10:20

فانسان مثلا جرح بعد ما احرم حصل له جرح اما حصل له حادث وحصل له جرح جزء من رأسه يحتاج الى ايش؟ خياط.  
ومعلومة ان الاطباء لا يخيطون الرأس وهو عليه شعر. بل لابد ان - 00:10:40

او لا ثم يحيطونه. فمعنى هذا ان هذا المحظور اللي هو عدم حلق الراس يبيح الان للضرورة هل حلق الراس ما يجوز ابد  
محظور دائم؟ او محظور عارض؟ عارض بسبب الاحرام - 00:11:00

فهذا له ان يحلق رأسه ويفدي على ما هو مبين في كتب الفقه. ها لكن ما عليه اثم ما عليه اثم لانه في ضرورة. القاعدة هذه الان يعني  
اتضح لنا ان ان الاصل في القاعدة الضرر يزال. ثم قيدتها قاعدة اخرى الظرر - 00:11:20

لا يزال ايش؟ بمثله. طيب جاء التقىيد بقاعدة اخرى. الضرورة تقدر بقدرتها كرة تقدر بقدرتها. ومعنى هذا ان الاضطرار يبيح المحظور  
بقدر ما يدفع الخطر. ولا يجوز الاسترسال. بل متى زال الخطر عاد الحظر - 00:11:50

بل متى زال الخطر؟ عاد الحذر. والدليل الاية اللي مرت قبل قليل فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه. يعني في الاكل من الميتة.  
من هو الباغي الباغي هو الذي يطلب المحرم وهو يقدر على الحلال. هذا ما يجوز. الذي يقدر على المحرم على يعني - 00:12:20

ليتناول المحرم وهو قادر على الحلال. هذا يوصف بأنه باغل. او مثلا يأكل من عدم الجوع هذا يصدق عليه انه باغ. قال  
ولا عاد هل عادي هو الذي يتناول الحد فيما ابيح له يعني يأتي الاكثر من اين؟ مما ابيح له هذا لا يجوز لان - 00:12:50

اكل مثلا من الميتة قدر ما يسد الرمض يعني ينقد من ال�لاك ومثلا في شرب الخمر بقدر ثم يدفع البصمة. نعم. من الامثلة لهذه القاعدة  
الضرورة تقدر بقدرتها. الجبيرة في موضع الجرح يعني انسان مثلا حصل له في يده كسر - 00:13:20

ومحتاج الى جبيرة ومعلوم ان الجبيرة لن توضع على محل الكسر فقط. ولا لا؟ يحتاج الى جزء من هنا وجزء من هنا لاجل ان الجبيرة  
والشد يأخذ مكانه. فنقول اذا - 00:13:50

الضرورة تقدر بقدرتها. اي جزء من اليد ما ناله كسر ولكنه يحتاج اليه في شد الجبيرة. فان ستره بالجبيرة ليس؟ لان الضرورة تقدر  
بقدرتها. لورد الطبيب مثلا من الجهة ذي عشرة سانتي والجهة ذي مثلا عشرة سانتي - 00:14:10

ما يجوز انه يزيد العشرين من هنا لان الضرورة تقدر بقدرتها. ومن الامثلة ما ذكرنا قبل قليل اللي وشأن الميتة واضح.

الطبيب اذا كشف على عورات الاشخاص اولا يجوز للطبيب ان يكشف عن العورة. لان ايش؟ الضرورات تبيح - 00:14:30

المحظورات لكن ليس للطبيب او المريض ايضا ان يكشف من العورة الا بقدر ما يحتاجه الطبيب ان يكشف من العورة الا بقدر ما يحتاجه من الطبيب. فلو كان مثلا الجرح المراد مثلا - 00:15:00

في جزء بسيط من مؤخرة الانسان مثلا على فخذه مثلا اليمونة والايسر. ما يكشف كل الفخذين وما حولهما لا يكشف المنطقة التي يحتاجها الطبيب لعلاج هذا ايش؟ الجرح. مثلا المرأة - 00:15:20

ليس لها ان تتداوی عند الرجل. اذا كان هناك امرأة تحسن التطبيب. تحسن لانه معروف ان المخاطر تقل في اطلاع الجنس على جنسه يقول المخاطر تكون اقل اذا اطلع الجنس - 00:15:40

على جنسه. لكن واذا اراد ان يعالجها رجل فلا يكشف من بدنها الا ما يحتاجه الرجل مثلا طبيب الاسنان ايش يخلق العيون والانف؟ ما له دخل. الاسنان. بعض النساء دخلت على الطبيب - 00:16:00

اكتشفت كل اللي من الجبهة وانت نازل كله مكشوف. لا المفروض ان المرأة اذا راعت لطبيب الاسنان يكون تكون جهزت خطأ نصفي. يغطي النساء الجزء هذا الى ما تحت الانف. واللي تحت الانف اللي هي منطقة الفم تكون مكشوفة - 00:16:20

طبعا في فرق بين انها تكشف وجهه كله وبينما تكشف الا الفم فقط. الفم ما يدرى المرأة اللي قدامه ذي زينة ولا ما هي بزينة ما يدرى. لكن العيون شاف العيون شاف الانف لا المقصود بهذا اتنا ناخذ القاعدة هذي الضرورة تقدر بقدرها طيب - 00:16:40

قال والعجز يسقط الواجب. هذه القاعدة الخامسة ويقول دليلها قول الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم. لا يكلف الله نفسا الا وسعها. والله على حج البيت من استطاع اليه سبيلا. هذه قاعدة العجز يسقط - 00:17:00

الواجب والمعنى ان اوامر الشريعة كلها من شروط واركان وواجبات معلقة بقدرة المكلف. واستطاعته واستطاعته الضابط في هذا الباب او في هذه القاعدة يا اخوان القاعدة بلا ضابط وهو ان المعجز عنده - 00:17:30

ان كان له بدل ينتقل الى البديل. ان كان المعجز عنه له بدل يستطيع انسان ينتقل الى البدن. مثل الوضوء. اذا انسان ما استطاع ان يتوضأ اما لكونه لم يجد الماء او لكونه لا يقدر على استعمال الماء. الوضوء بدلًا - 00:18:00

ما نقول ما دام انك عجزت توضأ خلاص ما عليك صلي نقول لا تنتقل للبدن لان هذا المعجز عنه او هذا الواجب له بدن هذا الجزء الاول من من ظابط القاعدة. الجزء الثاني وان لم يكن له بدل سقط - 00:18:30

عنه وجوبه سقط عنه نعم وجوبه. طيب من الامثلة انسان مثلا عجز عن ستة الصلوة نعم انسان ما عنده ستة وبيبي يصلبي يقول ما تصلي يصلبي تسقط عنه السترة. لان العزاء يسقط ايه؟ الواجب. انسان مثلا ما - 00:18:50

يستطيع ان يقوم في الصلاة يسقط عنه الواجب. وهذا يسقط الى غير بدن لانه ما له؟ ما له بدن. طيب الذي لا يستطيع الصوم اما لبر او مرض. يعدل الى البدن - 00:19:30

الذى هو ايش؟ الاطعام. ها الذي هو الاطعام. طيب. انسان عجز عن المصادفة. دخل المسجد فاذا الصف الاول كامل ولا يقدر يعني يرصن الصف ويدخل الصف اخذ من حده نعم ما الحكم - 00:19:50

يصف وحده في الصف الثاني وليس عليه شيء. لان العزاء ها يسقط الواجب. ولا نقول تنتظر حتى يجي احد لانه قد قد يأتي احد. وقد يفوته جزء من الصلاة. نعم - 00:20:10

في العقيقة عن الغلام شافان قال والله انا ما اقدر يا اما اني اعقب شاة وحدة ولا يقول العجز يسقط الواجب. طبعا على القول بان العقيقة واجبة خلاص تستطيع واحدة اذبح شاة واحدة - 00:20:30

واخرجها عقيقة. انسان مثلا قال والله انها زكاة الفطر واجبة علي بس والله ما عندي الا نصف ساعة. من البر. ايش الحكم يخرج نصف الصاع. هذا معنى ان العجز يسقط الواجب. وهكذا القاعدة ان كل ما امر به العبد - 00:20:50

امر ايجاب او امر استحباب فانه مقيد به ايش؟ ها؟ بالاستطاعة. اما ما نهي عنه فليس مقيدا بالاستطاعة. لان النهي طلب الكاف وطلب الكف في مقدور كل انسان لو انسان مثلا يدخن قلنا له يا اخي اترك الدخان مضر الدخان كذا قال والله ما اقدر انا ما

استطيع يقول - 00:21:10

صحيح ما في شيء اسمه ما تستطيع من هو اللي ما يستطيع؟ الذي لا يستطيع هو المكلف الذي يؤمر بالفعل اما الترک فهو في مقدور كل انسان. قال والمشقة تجلب التيسير - 00:21:40

هذه القاعدة السادسة وهذه قاعدة عظيمة المشقة مع معناها العسر والعنا. الخارجان عن حد العادة في الاحتمال هذا معنى المشقة التيسير معناه التسهيل قالوا سهل الامر او يسهل الامر الى سهل. هذه القاعدة - 00:22:00

دليلها قول الله تعالى يريد الله بكم اليسر. ولا يريد بكم العسر. قوله تعالى وما جعل عليكم في الدين من الحرج وقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الدين يسر. ولن يشاد الدين احد - 00:22:40

احد الا غلبه. وقول عائشة رضي الله عنها ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بين امرين الا اختار ايسرهما. الحديث ان متفق عليهما. متفق عليهما يقول الشاطبي رحمة الله في المواقف ان الدلة على رفع الحرج عن هذه الامة - 00:23:00

قد بلغت مبلغ القطع. ان الدلة ها على رفع الحرج عن هذه الامة قد بلغت مبلغ القاطع من امثلة القاعدة هذه رخص السفر اللي هي الفطر والقصر والجمع. فهذه دالة تحت قاعدة المشقة تجلب التيسير. كما يدخل تحتها - 00:23:30

التحفيف في ابواب العبادات كابدال الوضوء بالتيمم هذا داخل تحت القاعدة او يبدأ الغسل بالتيمم وما يدخل تحتها كون المريض يصلى قائما. فان لم يستطع صلي قائدا. فان لم استطع ان يسجد او ماء بالسجود او ماء بالسجود. كما يدخل تحت هذه القاعدة - 00:24:00

نضح بول الغلام الذي لم يأكل الطعام فانه لا يلزم غسله غسلا وانما والنضح معناه الرش بالماء. فاذا بالغلام في حجر انسان فانه ينضحي بالماء ولا يلزم ان يعصره عصرا او ان يغسله غسلا ها هذا داخل في هذا الباب. ومنه - 00:24:30

وايضا العفو عن قيده. العفو عن قيده. هذا في العبادات. في المعاملات مثلا اباحة بيع السلم معروف بعد بيع السلم عندكم وبيع موصوفها في الذمة بثمن يعطي عاجلا في مجلس العقد. ومثله ايضا اباحة العرايا العرايا ومع نباحة العرايا في الظاهر هي من الربا - 00:25:00

هي من الربا لكن اذن فيها الشرع من باب القاعدة ذي. المشقة تجلب تيسير. طيب ومن الامثلة في القاعدة ذي كون العاقلة تحمل الدية في قتل الخطأ كون العاقلة ابدي في قتل الخطأ. وعلى هذا فالمراد بالمشقة هنا هي المشقة - 00:25:30

الزائد التي لا يمكن للمكلف ان يستمر على تحملها عادة الا يبذل جهد بحيث انه يحس انه يقع في حرج. ولا يستطيع ان يداوم عليها. اما المشقة التي هي في مقدور الانسان يمكن ان يتحملها ويداوم عليها كالوضوء بالماء البارد في الشتاء - 00:26:00

والجوع الذي ينال الصائم في رمضان وما يحصل في مناسكها الحج من اب فان هذه مشقات معتادة يمكن للانسان ان يتحملها. وعلى هذا نختتم هذا بكلمة ليس كل مشقة تستدعي التيسير. ليس - 00:26:30

اذا كل مشقة تستدعي التيسير حتى يعرف حتى يعرف نوعها وما يناسبها من التيسير او عدمه. احيانا يجي الشخص هنا المفتى يتضح للمفتى ان المشقة ذي ما تقتضي التيسير كذا واحيانا يفتى اذا معرفة التيسير او عدم التيسير هذا مبني على نوع - 00:27:00

ايش؟ المشaque. طيب. قال والرجوع الى العرف في كثير من الامور. هذه هي قاعدة السابعة الرجوع الى العرف في كثير من الامور. هذه القاعدة وردت بعد الفاظ منها وقد يكون اللفظ اللي نقول الان اوضح وكأنه - 00:27:30

شرح القاعدة كل اسم ليس له حد في اللغة ولا في الشرع فانه يرجع فيه الى العمارة كل اسم ليس له حد في اللغة ولا في الشرع فانه يرجع فيه الى العرف - 00:28:00

باسلوب اخر ما لم يقدره الشرع فانه يرجع فيه الى العرف طيب ما المراد بالعرف؟ العرف ما اعتقاده الناس وساروا عليه فيه من الاقوال والافعال. هذا معنى العرف. ما اعتقاده الناس وساروا عليه من - 00:28:20

والافعال كذا فاما قلنا يا اخوان مما لا ترده الشريعة صاحب تعريفا للعرف الصحيح. صار تعريفا للعرف الصحيح هل في فرق؟ بين العرف والعادة؟ الفقهاء جماعة من الاصوليين انه ما في فرق بين العرف والعادة. ها؟ يعني هما معناني معنیان - 00:28:50

او هما لفظاني ايش ؟ مترادفان. ومنهم من فرق و هو لاء الذين فرقوا اختلقو في تفريق ف منهم من قال انا اعتبر العرف بالاقوال والعادة بالافعال يعني اللي قبيلة اسميه ايش ؟ عرفا. والذى من قبيل الافعال تسميه عادة. اخر - 00:29:30

قالوا لا. الفرق ان العادة اعم. العادل من العرف لأن العادة تطلق على العادة الجماعية والعادة الفردية. اذا العرف يشترك به الفرد وايشه ؟ مع العادة. يشترك به الفرد والجماعة. اما العرف فلا يطلق الا عليه - 00:30:00

الجماعة يعني الا على ما يتعلق بالجماعة. على اي حال هذه قاعدة جامعة نافعة يدخل فيها الاسماء اللي علق الشرع فيها الاحكام ولم يرد لها حد لا في اللغة ولا في الشرع. فيكون المرجع الى ايش ؟ عرف - 00:30:30

نعم ولها هذا القرار في له كلمة جميلة يقول كل من له عرف يحمل كلامه على عرفه. كل من له عرف يحمل على ها عرفه. طيب من الامثلة والادلة قول الله تعالى - 00:31:00

وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعلوم. فاخبر الله تعالى ان على المولود له وهو الاب نفقة الام المرضعة. ها ان عليه نفقتها وعليه كسوتها بالمعلوم. ايش معنى بالمعلوم ؟ اي بما يقره العرف والشرع. اذا - 00:31:30

يا اخوان كلمة المعلوم في القرآن يصير هذا معناه دائمًا. المعلوم ما يقره العرف وايه ؟ والشرع لابد لانه اذا كان الشرع ما يقره ها يكون عرفا ايش ؟ فاسدا والعرف الفاسد لا يعول عليه - 00:32:00

ومنه قوله تعالى وعاشروهن بالمعلوم. فامر الله تعالى بمعاشرة الزوج ومصاحبتها ومعاملتها بالمعلوم المعتمد. وهذا يختلف حسب تغير الزمان والامكنة واحوال الناس قد تكون معاشرة الزوجة مثلا في بلاد الغنية غير معاشرة الزوجة مثلا في البلاد الفقيرة مثلا. وقد تكون مثلا عنده ناس تختلف - 00:32:20

عن غيرها عند اناس ها اخرين. فروع هذه القاعدة ايها الاخوة لا تحصى لا تحصى. منها ما يتعلق ببر الوالدين. وصلة الارحام الله جل وعلا اوجب صلة الارحام. والرسول صلى الله عليه وسلم اوجب صلة الارحام. لكن هل الشريعة جاءت ظابط ظابط معين - 00:33:00  
صلة الارحام لا ليش ؟ لأن صلة الارحام مرجعها الى العرف. احيانا قد تكون الصلة بالزيارة احيانا قد تكون الصلة مثلا بالسؤال عنهم. احيانا قد تكون الصلة ببرهم. احيانا قد تكون - 00:33:30

صلة باعطائهم المال. لو فرض مثلا انسان غني غني. ها ؟ يجي العمى كله او خاله قالت له اموره وسارت. ويجي يجلس عنده ويسلم عليه ولا ذا اخذ نعاله ومشى. يصلح ذا ولا ما يصلح ؟ ما يصلح - 00:33:50

صلة ناقصة لأن هذه المرأة اللي هي محتاجة وانت غني العرف يقول لك ان صلته باعطائه هل انت ما قال لك لا يمكن له اصدقاؤ زملاء يمكن ما يسوونه سأل رجل عمه - 00:34:10

ها يعطيه وبيذلهم اذا الصلة المرجع فيها الى العرف. القريب اللي يحتاج الى الزيارة يزار وخلاص. الذي مثلا بعيد اه الصلة الان بالزمان ذا دخل فيها وسائل مهي موجودة بالزمن القديم. يعني - 00:34:30

مثلا انسان اه مثلا عم مثلا انت مثل لكم بالكويت. مثلا انسان ساكن بالكويت مثل او مساكن في الضاحية اللي نحن فيها. قولوا مثلا عمة او حالة مثلا بجهة. يعني كونه يروح لهه ويزيوره مثلا باستمرار هذا - 00:34:50

في مشقة عالية اليوم كثرة ارتباطات الناس واعمالهم وآولادهم لكن لو اخذنا مثلا اسبوع مثل او عشرة ايام اتصل علي ثم اذا اخذنا العشرين يوم او كذا راح يزوره. اه الان المدن اللي ابعد مثلا المسافة مثل خمس مئة كيلو ست مئة كيلو الف كيلو. الانصار - 00:35:10

الهاتف يساهم في صلة الارحام. هذا يدىك دلالة واحدة دلالة واضحة على ان الصلة مرجعها الى ايش ؟ الى العرف مثلا يرجع الى العرف في نفقة الزوجة. الشرع ما حدد نفقة معينة للزوجة - 00:35:30

لاننا هل نفقة الزوجة مثلا في بعض البلاد تناقض الزوجة يعني في البلاد الغنية هي نفقة الزوجة في البلاد الفقيرة لا طيب هل النفقة الزوجة بالزمان ذا ؟ مثل نفقة الزوجة مثلا قبل ستين سنة سبعين ثمانين اقل اكتر ؟ لا تختلف. طيب - 00:35:50

من الامثلة دخول الزوج على زوجته نهارا اذا كان معه اكتر من زوجة ها او بمعنى اللادب دخول الزوج او اخسر نختصر اشد الدخول

على الزوجة الأخرى. خلاص اذا قلنا الأخرى عرف المقصود. الدخول - 00:36:10

على الزوجة الأخرى في غير نوبتها. ليلا او نهارا. اذا كان يقره العرف ما في مانع اذا كان العرس يقر ان الزوج يدخل على الزوجة التي ليست نوبتها يدخل عليها في الليل يعطيها حاجة ويأخذ منها حاجة - 00:36:40

او يدرسوها عياله او نحو هذا. او مثلا بالنهار بالنهار. اشتري للزوجتين والزوجة اللي ما هي نوبتها لو اني ادخل عليها في البيت يعطيها الحاجات التي اشتري. يوقيظ مثلا عياله للصلوة. يأخذ عياله بوديهم مثل المدرسة. مثل هذا - 00:37:00

اذا كان يقره العرف ولا يراه جورا ايش؟ فلا بأس فلا بأس اما اذا فكان العرف لا يقر يعتبرون هذا من اعظم الجور فان هذا ايش؟ لا يجوز الامثلة كثيرة ما ما تنتهي اذا باع الانسان سيارة خلونا نقرب شوي فانه يدخل في - 00:37:20

في البيع شيئا. الاول الاطار الاحتياطي. ها؟ الاطار الاحتياطي. ها؟ سبب. ما له اسم ثانين عندكم؟ ها ايه لا لو سم ثاني بس انه عاد تبي نعطيك مئة واعطي لكم ايه يسمى الاستينة ما اظنها عربية ذي يمكن في - 00:37:50

طبعا يعرفون اللواء ها؟ ها؟ ليست عربية انا تدور بيديك ورجليك بلسان العرب ما لقيت كلمة استينة صحيح ولا لا؟ ايه. المهم هنا تستعمل اللغة العربية نقول الاطار الاحتياطي. طيب. يجييك بعد شي ثاني الحين - 00:38:20

الرافعة للاطار اذا انه مثلا تعطل. يتسمى العفريته. ها؟ ايه. لكن اسمها العربي الحقيقي يعني الصحيح الرابعة. انسان ما شاء الله جاي بيع السيارة بقى شيء ثالث اللي هو عدة الاصلاح - 00:38:40

اعد المفاتيح وما في بابها. جاء شخص يوم جاء بيع السيارة اخذ الاطار الاحتياطي واخذ الرافعة واخذ العدة مرة ثانية بعد يصلح ذا ولا ما يصلح؟ ما يصلح لان العرف جرى ان الذي بيع السيارة فان هذه الاشياء ايش - 00:39:00

تدخل فيها واظن الامثلة كثيرة ما نستطيع نستوفي لكن في كلمة مهمة هنا ويا اخوان ينبغي ان يعلم ان العرف مقيد بعدم المخالفة للشرع او بعدم افظائه الى مفسدة او تفويت مصلحة - 00:39:20

اسلام اذا اول خالف الشرع ثانيا اذا افضى الى تفويت مصلح اعد ادى الى تفويت مصلحة. ثالثا اذا افضى الى مفسدة. فانه عرف فاسد ليس له في الشرع اعتبار. النقطة الثانية ينبغي ان يعلم ان العرف ليس دليلا - 00:39:50

شرعيا مستقلا ولكنه اصل من اصول الاستنباط وان تعرف انه اذا قيل اصل من اصول والاستنباط منين يصير الاستنباط؟ من ادلة الشرع. اذا العرف ليس دليلا شرعا مستقلا ولكنه اصل من اصول الاستنباط. تبني عليه الاحكام ويراعى عند التطبيق - 00:40:20  
ولهذا تجد من عبارات الفقهاء يقولون العادة محكمة. العادة محكمة. ايش معنى محكمة يعني يرجع اليها. ويقولون ايضا المعروف عرفا كالمشروط شرطا خروف عرفا كالمشروط شرطا. ولهذا يقول ابن عابدين في منظومة له - 00:40:50

في الشرع والعرف في الشرع له اعتبار. لذا عليه الحكم قد يدار نعم. وهذا الكلام ثم ينبغي ان نضيف ان العرف تغير بتغير الزمان والمكان تبعا لتغير عوائد ايش - 00:41:20

الناس وهذا هو المقصود بقولهم الفتوى تتغير بتغير الزمان لا نقول كما يقول العقلانيون ان المراد بالفتوى هنا احكام الشريعة لا احكام الشريعة ما تتغير ولا تتبدل انما الذي يتغير بتغير الزمان والمكان هو ما ميتعلق بايش؟ بالعرف. وما ميتعلق بالعرف - 00:41:50

الاصل في العبادات المنع فلا يشرع منها الا ما شرعه الله ورسوله. في عبارة اخسر من الاصل في العبادات التوفيق. الاصل في العبادات التوفيق هذه القاعدة الثامنة معناها ان الاصل في العبادات الحظر والمنع فلا - 00:42:20

يسرع منها الا ما شرعه الله ورسوله. لانكم يا اخوان تعلمون ان الكريمة مبنية على امررين متلازمين الاول الا نعبد الله الا نعبد الا الله وحده لا شريك له. وهذا هو الاخلاص. الثاني الا نعبد الا بما شرع - 00:42:50

وهذا هو المتابعة. الاخلاص ميزان الاعمال الباطنة. والمتابعة ميزان الاعمال الظاهرة قال الله تعالى وما امرنا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين. وقال تعالى ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله - 00:43:20

وقال تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في خطبة الجمعة كما في حديث جابر الذي رواه الامام - 00:43:50

مسلم في صحيحه يقول اما بعد فان خير الحديث كتاب الله. وخير الهدي هدي محمد وشر الامور محدثاتها وكل وكل بدعة ضلاله. كل لانه معطوف على اسم ان وكل - 00:44:10

كل بدعة ضلاله. طيب وعلى هذا فما خرج وعلى هذا فالعبادة ضابط العبادة ما امر به الشرع امر ايجاب او استحباب. وما خرج عن هذا فهو بدعة فهو بداعه. البدعة احياناً البدعة قسمان. اما ان يبتعد عبادة لم يشرعها الله ولا رسوله - 00:44:30  
كان يخترع الانسان اذكار يرتب عليها تواب او يخترع صلوات يحدد له اوقات ومثل ما من النداء من صلاة العيد او صلاة الكسوف  
هذا ما وردت في الشرع. الرسول صلى العيد وصلى الكسوف - 00:45:00

الاستسقاء الصلاة جامعة المقصود الاستسقاء صلى الرسول صلى الله عليه وسلم ولا نادي لها. النوع الثاني ان يبتعد على وجه  
يغير به ما شرعه الله ورسوله يعني يصير العبادة اصله مشروع. ولكن يغير في الصفة. مثل الاذكار - 00:45:20  
الجماعية او التكبير الجماعي او التلحين الزائد في الاذان الذي يصل الى درجة اليقان على الالحان تلحين في الاذان الذي يصل الى  
درجة اليقان على الالحان ولعلكم تذكرون انه من علينا كلام للامام مالك والكلام اللي نقلته لكم عن علي محفوظ ها انه يرى ان هذا من  
قبيل - 00:45:50

هي البدع اللي واللحين طيب والاصل في العيد في العادات الاباحة. فلا يحرم منها الا ما حرم الله ورسوله. هذه هي القاعدة التالية  
وقد من عليناها العرف ومر علينا العادة - 00:46:20

المراد بالعادة هنا ما اعتاده الناس فيما بينهم كعادة الناس في المأكولات والمشارب اصناف الملابس وعادتهم في استقبال الضيف  
وعادتهم في المعاملات والولاء في الوالائم وعادتهم مثلاً في الزواج هذه الاشياء الاصل فيها الاباحة الاصل فيها - 00:46:50  
الاباحة فكل ما اعتاده الناس مما يحتاجون اليه نعم فالاصل فيه الاباحة الا اذا كانت العادة التي اعتادوها تصادم دليلاً شرعاً فهذه لا  
عبرة بها. لا عبرة بها. اذا كان الناس - 00:47:20

لهم عادة في المأكولات مثلاً انه امام الضيف ينقل الضيف الى المكان الذي فيه الطعام هذا ما في مانع لو  
كان لهم عادة مثلاً في استقبال الضيف ان الضيف اول ما يدخل يجلس بمكان صغير وبعد حين مثلاً - 00:47:40  
الى مكان اخر هذا كله ما في مانع. يدخل في هذا المخترعات الحادثة. مثل مكبرات الصوت الموجودة في المساجد هذى تعتبر من  
قبيل العادات هذه لا تصادم نصاً بل ظهرت مصلحتها ومثله مثلاً - 00:48:00

الهواتف هذى اللي ظهرت هواتف النقالة والهواتف الثابتة كل هذه الاشياء اللي هي اجهزة الاتصال وما في باها كل هذه لا مانع منها.  
لانها تعتبر من قبل العادات. من قبل العادات. الدليل على ان الاصل في العادات الاباحة - 00:48:20

قول الله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعاً. الاية الساقية مساق الامتنان مساق الامتنان هو الذي خلق لكم ما في الارض  
جميعاً. والله تعالى خلق سنة جميع ما على الارض لاجل ان نستفيد منه وننفع به. وقال تعالى قل من حرم الزين - 00:48:40  
الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق. والله تعالى انكر على من حرم. ها لانه قال قل من حرم الله استفهام كاري. انكر على من  
حرم ما خلقه الله لعباده من المأكولات - 00:49:10

والشارب والملابس وغيرها طيب اما ما حرم الشرع فهو علينا حرام ولو تعارف عليه الناس. ولو تعارف وعليه الناس وضابط هذا  
كل عرف كل عرف خالف الشرع فهو مردود. كل عرف خالف الشرع فهو مردود. مثل تعارف الناس لبعض - 00:49:30  
مجتمعات على اقامة مجالس للعزاء. يعملون السرادق خياماً يعني. وينصبون الكراسي ويضيفون الانوار ويقدمون الاطعمة هذا لا  
يجوز. منين المصاريف هذى؟ هذى المصاريف تكون من مال الميت. والميت قد يكون وراءه ما بعد بلغوا. وحتى لو فرض ان ليست  
من مال الميت لكن الظاهر ما بعد له احد - 00:50:10

ما بقى لاحد ياخذونه من مال الميت لكن حتى لو بذلها احد فهذه الافعال محمرة ولا تجوز. لكن لو الميت اه اولياء الميت جلسوا في  
البيت وجاء الناس يعزونهم خذوا عندهم في الجهة القهوة ومشوا هذا افتى به المشايخ مثل الشيخ عبد العزيز ابن باز في -  
00:50:40

نعم جزما وقطعا هذا افتح الشيخ بهذا وله فتوى منشورة في كتابه الفتاوی المطبوع هذا الشيخ يقول ان اجتماع اهل الميت ببيت والناس يجونهم ويعزونهم. احسن من انهم يتفرقون ولا ويتعصب الناس في ايش ؟ البحث - 00:51:00

احيانا قد يحصل العزاء في المقبرة ما ادري عندكم انتم ولا لا نحن عندها هناك في المملكة مع انه في الزمن القديم ما في في شيء اسمه عزا في المقبرة لكن في الاونة الاخيرة صار اكبر نسبة من العزاء في المقبرة الحقيقة في مصلحة في المقبرة لان هالみて الذي -

00:51:20

تشييعه اعداد هائلة من الناس لو قلنا خلاص يا اخوان انتبهوا ما في احد ما احد يعزمي يروح للبيت وش نسبة اللي بيجهون للبيت بالنسبة للحاضرين ما في مقارنة ولا لا ؟ هذا لا يأس به. لكن المحظوظ ان مجالس العزاء يصاحبها اتفاق شيء من المال -

00:51:40

شيء من المال هذا لا يجوز. مثلا تعارف الناس على منكرات الافراح. والشهر الى ساعة متأخرة من الليل او تعارف مجتمع المجتمعات على انه يكون في الاعراس غنى وطرب. كل هذه اشياء محرمة - 00:52:00

يجوز. ولا يقال ان هذا عرف. نقول العرف مقيد. بایش ؟ بما لا يخالف الشرع طيب فاستهر اقول لك نصها الشهر مثلا الى ساعة متأخرة من الليل او الى الفجر اذا جاء الصيف وقصر الليل هذا عرظ لكن الشرع هل يقر هذا العرف ؟ ها ما يقره لان - 00:52:20

يؤدي الى مفاسد عظيمة يؤدي الى تفويت صلاة الفجر. يؤدي الى تفويت قيام الليل. ها يعني قيام الليل امر عظيم ويؤدي ايضا الى تعطيل وكون الامة يعني تخسر عدد كبير وهائل من الشباب الذين سينامون في النهار وقد - 00:52:50

بعض الناس ما يقوم يتأخر عن وظيفته. وان كان الناس ما شاء الله عند القوم ولا صاروا هنا وظيفة. ما يحتاج ابعادها بس بالساعة ويفرز كل شوي وهو غسل الوالد لكن الله المستعان اليوم اللي به عطلة ها لو ترى تحط عنده مدفع يمكن ما صحيح - 00:53:10

اخواني هذا ملاحظ ملاحظ اذا كان في دوام لو ما نام الا ساعة يقوم لكن اذا كان ما في دوام يدخل على ربه حتى في صلاة الفجر. حتى في صلاة الفجر والله المستعان. وكل ما دل على مقصود المتعاقدين - 00:53:30

والمعاملين من الاقوال والافعال انعقدت به العقود هذه القاعدة يا اخوان العاشرة. وهي خاصة بالعقود. خاصة بایش ؟ ها بالعقود وعلى هذا تتعلق بالبيوع بالبيع والاجارة والهبة والنکاح وغيرها. معنى العبارة ذي باسلوب اخر قد يكون اوضح. تنعقد العقول -

00:53:50

بكل ما دل على مقصود المتعاقدين من قول او فعل. هنا في كلام الشيخ يمكن لكن تنعقد العقود بكل ما دل على مقصود المتعاقدين من قول او فعل. يعني استطيع ان اقول هذه عبارة مرادفة. والمعنى ان كل ما يدل على مراد المتعاقدين ينعقد به العقد - 00:54:30

ما يدل على مراد المتعاقدين ينعقد به العقد. ولا يشترط في هذا لفظ معين. الناس قد يكون لهم الفاظ في البيوت تختلف من مكان الى مكان. لهم الفاظ في الایجارات. لهم مثلا الفاظ في الزوج. ليس المعمول على اللفظ - 00:55:00

المعمول على ايش ؟ على المقصود. فإذا فهم المقصود كفى اداوه بای ها ؟ بای لفظ كان اي لفظ كان وعلى هذا تنعقد العقود بما يتكلم به كل مجتمع ويفهمونه من الدالة على القاعدة ذي قول الله تعالى الا - 00:55:20

ان تكون تجارة عن تراض منكم. وجده دالة ان الله جل وعلا اكتفى بالتراضي وهل ذكر لفظا معينا ؟ ها ؟ ما ذكر لفظا معينا ؟ المهم ان البيع يكون عالرضا. بای بعبارة كان وبای فعل كان. طيب من الدالة ايضا - 00:55:50

ان الشرع ذكر العقود وليس لهذه العقود حد في اللفظ ولا في الشرع نرجع القاعدة اللي مرت فيكون المرجع الى العرف. ثالثا ان العقود ليست عبادات يتقييد الانسان فيها بالفاظ معينة ليست عبادات يتقييد الانسان فيها بالفاظ معينة او او معنى معينة -

00:56:20

احسن يتقييد الانسان فيها بما ورد بل هي معاملات مرجعها الى من فروع القاعدة مثلا ان البيع يتم بكل ما اعده الناس بيعا الان في زماننا هذا يا اخوان طبعا الفقهاء يذكرون ان البيع يتم بالايجاب والقبول ها - 00:56:50

قد تقول اشتريت وهو يقول بعث. الان كثر في هذا الزمان بيع المعاطاة. بيعطاه بالاسواق المركزية هذى الجمعيات تسمعون الجمعيات

ولا لا؟ ايه. هذه الجمعيات الان اذا دخلت شوف الاسعار مثبتة على البطايع - 00:57:20

ها؟ يجي الواحد معه العربية ويأخذ شوف السعر يصلح له وانصلح له حطه اذا ما صلح رجعه محله في يمنة العربية وجينا المحاسب يجي المحاسب ويأخذ ويرى امام الجهاز. ها والجهاز يكتب الاسعار فاذا انتهى. يمكن - 00:57:40

احيانا ما ينطق واحد منهم يمكن اللي مشتري يناظر الجهاز ومثلا مئة دينار مثلا خلاص يا عطيت ما حسا واحد منهم لا هذا قال اشتريت ولا هذا قال بعت. هذا بيع يسمى بيع المعاطة. هذا - 00:58:00

ما يجوز ومرجعه الى العرف. ومثلها الادوية بالصيدليات. الادوية بالصيدليات نفس يعطيك الدواء وتعطيه الفلوس. يمكن انت بعد احيانا تأخذ الدوا بيديك وتناظره. بوه مثلا عشرة دنانير اقل اكتر. تعطيه قيمة - 00:58:20

يمكن يمكن يصير الواحد ما يقدر يتكلم. قد يكون مثلا ابكم مثلا ما يتكلم ما يفهم. هل لازم يقول اشتريت لا الحاصل البيع المعاطة انه منتشر في هذا الزمان. طيب لو مثلا قال واحد اشتريت منك - 00:58:40

قال نصبيك نصبيك انعقد البيع انعقد لو ما قال مثلا الان المشتري قال اشتريت. قال البائع بعت. هذا ايجاب وقبول. لكن البائع ما قال بعد.

قال نصبيك او اللهجة الدارجة عندنا قال الله يربحك. ها الله يربحك خلاص تم البيع ولا يحتاج ايجاب ولا قبول لأن المرجع للعرف - 00:59:00

طيب القاعدة الاخيرة نعم هي اخر شيء ايه في قصدي من القواعد ولا في شيء قبل النهاية؟ ها؟ ايه هذي الاصنفة هيا قال القاعدة الحادية عشرة. انتي ممكن تقصد اخر عبارة اللي هي ويعمل؟ ايه هذي مهي من القواعد ويعمل - 00:59:30

ايه هذي اخر القواعد نعم القاعدة يا اخوان هذه تقول المقاصد والنيات تعتبر في المعاملات كما في العبادات. هذه القاعدة داخلة تحت قاعدة عظيمة تسمى الامور بمقاصدها الامور بمقاصدها. طيب ايش معنى القاعدة هذي اللي معناها؟ قال لك معناها ان الحكم -

01:00:00

الذى يترب على فعل المكلف قبل نرتب الحكم ينظر الى نيته وقصده فهمتوا يا اخوان؟ مع ان القاعدة ان الحكم الذي يترب على فعل المكلف ينظر فيه الى نيته وعلى حسب نيته وقصده يترب ثوابه او عقابه. ويترتب صحته - 01:00:30

عمله او فساده. ويترتب عليه ضمانهها او تملكه. يعني تملكه او اذا الثواب والعقاب والصحة والفساد والتملك والظمآن هذه احكام تترتب ايش على حسب ايش؟ النية والقصد. احيانا الانسان قد تكون صورة العمل واحدة. احيانا يضمن واحيانا ما يضمن - 01:01:00

قد تكون صورة العمل واحدة. هذا يثاب وهذا لا يثاب. انسان مثلا عمل العمل مخلصا لله. كله يصلون هذا مخلص يثاب حسب النية وهذا مراعي يفوته الثواب حسب النية مثلا لعل بيس نمشي شوية هذا معنى القاعدة المقاصد والنيات - 01:01:30

صبروا في المعاملات كما تعتبر في العبادات يعني ما هي خاصة القاعدة ذي بالعبادات حتى في ايش؟ ها في في المعاملات ولا لا؟ طيب. يقول ابن القيم في كلام له جميل. يقول قاعدة الشريعة التي لا يجوز - 01:02:00

ان المقاصد والاعتقادات معتبرة في التصرفات ها والعبادات كما هي معتبرة في التصرفات والعبارات كذا عندي كما هي معتبرة في التقرارات والعبادات. يعني الخلاصة ان معتبرة في العبادات وفي العقود. لكن في كلمة - 01:02:20

قيل احسن يقول اياك ان تهمل قصد المتكلم ونيته وعرفه فتجني عليه اتجني علينا وعلى الشريعة وتنسب اليها ما هي بريئة منه فتلزم الحالف الحالف والمقر. والنادر والعادق ما لم يلزم الله ورسوله به - 01:02:50

السبب انك ما فهمت القصد. ولا سألت عن النية. فالزمته بشيء وهو في علم الله تعالى ما يلزمه قال ففيه النفس يقول ما اردت. ونصف الفقيه يقول ما قلت يعني نص الفقيه يرجع لظاهر اللفظ. يقول ايش كلام ايش الكلام اللي نطقته به؟ اللفظ. لكن ففيه النفس

يروح لوين - 01:03:20

يروح للقصر والنية يقول ما اردت. اظنه ظاهرة. طيب من الامثلة اما الادلة مثل قول الله تعالى طبعا اول دليل في المسألة اللي هو رأس المسألة قول الرسول صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات - 01:03:50

ومن الدلة قول الله تعالى وبعولتهن احق بردهن في ذلك ان ارادوا اصلاحا كيف الاية العظيمة؟ فالآلية دليل على ان الله تعالى انما ملك الزوج مراجعة الزوجة اذا كان اصله ايش؟ الاصلاح. وقال تعالى ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا. اذا الذي يريد الاصلاح - 01:04:20 رجعة هذى رجعة اختلف فيها القصد. وعلى اختلاف القصد ايش - 01:04:50

ترتب الحكم ترتب الحكم. طيب. وفي اخراية المواريث قال من بعد هذه وصية يوصى بها او دين غير مضار. فالله تعالى قدم الوصية على الميراث لكنه قيد الوصية بكون الموصي ما قصد الاظرار بالورثة. اما اذا قصد الاظرار بالورثة - 01:05:10 فلهم ان يبطلوها ولا ينفذوها. اذا كيف لماذا بطلت الوصية؟ لانها مبنية على قصد فاسد طيب من الامثلة انسان اخذ الات له بقصد كسرها يختلف عما اذا اخذها بقصد سرقتها. انسان مثلا اخذ لقطة - 01:05:40 يقصد حفظه وتعريفه. وقدر الله انها ضاعت. ايش الحكم؟ ما عليه شيء. لأن ما دام انه اخذ بقصد حفظها وتعريفها فهو امين. والامين اذا لم يتعدى ولم يفرط فليس عليه ضمان. لكن انسان - 01:06:10

اخذ اللقط بقصد تملكها قال هذى جابها الله ذي هذى ما افرط فيها ها فهو غاصب لو اضاعها ثم اطلع على ان عنده يجب عليه ايش؟ الظمآن في اسطورة واحدة اللي سورة الاخذ. لكن كيف اختلف الحكم؟ نظرا الى ايش؟ فالقصد وايه؟ والنية - 01:06:30 نكتفي بهذا قال ويعمل عند التعارض باقوى المرجحات اه شيخنا ذكر الطريق الثالث من طرق درء التعارف بين الظاهر وهو ايش؟ الترجيح. ولعلكم تذكرون امس الدرس الماضي امس اقرب قريب. اننا قلنا - 01:07:00

لانه اذا تعارضت الدلة في اول طريق يسلكه المجتهد احسنتم الجامع. بعد الجمع ايش؟ ها؟ النسخ بعد الجمع النسخ. هذا طبعا على اللي اخذنا امس الطريقة الثالثة اللي ذكر اه الشيخ هنا ها الترجح. ما هو الترجح؟ الترجح - 01:07:30 هو تقديم المجتهد احد الدليلين المتعارضين على الاخر لما فيه من مزية معتبرة. لما فيه من مزية معتبرة وكما قلنا لا يعدل الى الترجح الا اذا تعذر الجمع او - 01:08:00

فالنسخ طيب قد يقول قائل ليش النسخ مقدم على الترجح؟ يقول لي لأن اصل النسخ ما يجوز القول بالناس الا اذا علمنا الناس اخوة المنسوخ اذا علمنا الناسخ والمنسوخ هل يجوز لنا اننا نعمل ترجح؟ ها ما يجوز - 01:08:30 لانه قد يجي مجتهد اخر يرجح ايش؟ فسحة منسوخ. هذا خطير. هذا وجه قل ان هو في الدرجة الثانية. الذي في الدرجة الثالثة هو الذي معنى الترجح. الترجح بابه - 01:08:50

واسع وطويل وامثلته كثيرة من الامثلة قول الرسول صلى الله عليه وسلم من مس ذكره فلا يصلى حتى يتوضأ هذا حديث بشري بنت صفوان. هذا الحديث يدل على وجوب الوضوء من مس الذكر - 01:09:10 مر علينا يا اخوان تذكرون حديث طلقة بن علي او قيس بن طلق بن علي عن ابيه ان الرسول صلى الله عليه وسلم سئل عن الرجل يمس ذكره وعليه وضوء قال هل هو الا بضعة منك؟ اذا عندنا دليلان متعارضان في الظاهر - 01:09:40 دليل يوجب الوضوء ودليل ما يوجب الوضوء. طبعا العلماء لهم مسالك في الخروج من هذا التعارف لكن اللي يعنيانا درستنا الان هو مسلك ايش؟ الترجح. جاء جماعة من اهل العلم - 01:10:00

وقالوا من حديث بشري الذي يدل على وجوب الوضوء ارجح من حديث طلقة بن علي اللي يدل على عدم الوضوء. ووجه الترجح الامور التالية. ان العمل بحديث بشري احوط. يعني ما في - 01:10:20 الانسان اذا توضأ احوط من انسان الليل ما يتوضأ. المرجح الثاني ان حديث بشري اكثر طرقا ولأن الذين صححوه اكثر من الذين صححوا حديث المرجح الثالث انه ناقل عن البراءة الاصلية - 01:10:40

تعرفون البراءة الاصلية معناها الحكم قبل ورود الشرع انه ما في وضوء ولا لا؟ ها يا اخوان؟ ما في وضوء. حديث طلق انتبه حديث طلق. موافق للبراءة ولا مخالف - 01:11:10 موافق لأن حديث ططرق يقول ما في وضوء وهذا هو هي البراءة. لكن حديث بشري موافق للوضوء للبراءة ولا ناقل. طيب

ايش الفرق بين الموافق ناقل قال لك الموافق ما جاب زيادة علم. والناقل اتي بزيادة علم. هذا معنى قولنا المرجح - 01:11:30 -  
الثالث ان حديث بشري ناقل عن البراءة الاصلية كذلك والناقل يقدم على المبقي لان مع الناقل زيادة علم حيث افاد حكما شرعيا ليس موجودا عند المبقي على الاصل ليس موجودا عند المبقي على الاصل. واخيرا قال واعلم او نقول اعلم - 01:12:00  
ان نعم ها؟ ايش يبطل الموضوع؟ يعني القول ذا الذين يوجبون الوضوء يقولون الرسول يقول من مس ذكره فليتوضأ. لو انسان مثلا عليه طهارة وقدر مثلا انه مس ذكره طبعا بدون حائل - 01:12:30

ثم اذا مسه من وراء السراويل هذا لا يؤثر لكن لو مسه بدون حائل الذين يرجحون حديث بشري يقولون هذا يعتبر ان نواقض الوضوء فعليه ان يتوضأ. طيب. اه يا اخوان كما فهمتم من خلال الكلام انه لا يمكن التعارض - 01:12:50  
في الظاهر بين النصوص الشرعية على وجه لا يمكن فيه الجمع ولا النسخ ولا الترجيح. يعني اي تعارض يحصل للمجتهد في الظاهر لابد يخلصه من التعارض واحد من الطرق الثلاثة ذي. واضح؟ يا انه يقول - 01:13:10  
بالجامع او يقول بالنسخ وآخر شيء الترجح هذا ما يتذرع لا بد المجتهد يعمل ذهنه يشوف في مرجع لاحد الدليلين على الآخر. ويا اخوان التعارض كما قلنا لا يوجد في نصوص الشريعة - 01:13:30

لكن هذا يقع في الظاهر. لسببين اما لنقص في علم الشخص يعني العلم قليل في ظن انه في تعارض. او قصور في الفهم. قصور في الفهم. يعني المجتهد اخر يقول لك لا ما في تعارض. هذا كذا وهذا كذا. انسان فهمه اقل وبضاعته من العلم اقل. يظهر انه عنده او يظهر - 01:13:50

انه في انه في تعارض. قال الشيخ في النهاية ولذلك ايش لذلك؟ هذا يعود على النقطة الاخيرة. يعني ولاجل النظر الى المرجحات.  
ولذلك ولاجل النظر الى المرجحات فان ولذلك قد يعرض للمفضول من المرجحات - 01:14:20  
ما يصير به مساوايا للفاضل. يعني لاجل النظر الى المرجحات. فان العمل المفضض طولها قد ينتقل الى درجة العمل الفاضل. يرتفع فهمت كلامي هذا النقطة ذي من النقاط اللي زادت عن الرسالة اللطيفة الشيخ رأى انه يريد المسألة هذى وهي مسألة مهمة -  
01:14:50

طبعا الاعمال يا اخوان كما تعلمون فيها فاضل وفيها مفضول. اذا وضعنا يا اخوان القرآن الكريم مع الذكر تسبيح وتحميد والتهليل ها؟  
ايش النسبة؟ القرآن فاضل ولا الكهرب بالنسبة للقرآن تعتبر ايش؟ مفضول طيب انسان مثلا بعد صلاة العصر يوم عرفة اخذ -  
01:15:20

المصحف وبدأ يقرأ القرآن لين غابت الشمس. وانسان بعد صلاة العصر استغرق في الدعاء الى ان تغرب الشمس القرآن عمل فاضل  
والدعاء مفضول لكن ايش المفضل في هذا المكان؟ صار العمل - 01:15:50  
تقول مساوايا للفاضل. مساوايا للفاضل. ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم ما اثر عنه من قرأ القرآن مسيرة عرفة انما كان الرسول  
يدعو حتى لو لما سقط خطاب راحلته ما طمن يديه كلهن - 01:16:10  
دقة وحدة وراح ياخذ الخطام به باليد الثانية. كله من باب ايش؟ الاستمرار والاستغراق في هالدعاء. هذا معنى قول الشيخ ولذلك قد  
يعرض للمفضول من المرجحات ما يصير به مساوايا للفاضل - 01:16:30

هـ؟ في كلمة عندكم؟ هـ؟ بس الفضل؟ ايه او افضل منه. طيب الوقت انتهى لكن نكمل النقطة ذي آآ هنا في تنبئه على نقطة الان  
اتضح لنا ان الاعمال فيها تفاضل ولا لا؟ في فاضل - 01:16:50

وفيه مفضول. يقول العلماء اذا كانت الاعمال تتفاضل فان الاكمال هو طلب المخلوق لان التفاضل في نوع العمل سينبغي عليه  
التفاضل في الثواب. يبني عليه قبل في الثواب. طيب. الافضل من الاعمال يعني ما هي الاسباب؟ التي تحول بها الاعمال -  
01:17:20

اولى الى فاضلة. في اسباب لكن اذكر بعضها. السبب الاول ان يكون العمل مأمورا به بخصوصه. في زمان او مكان. مثل الاذكار التي  
في الصلاة او الاذكار التي بعد الصلاة. او الاذكار الموظفة في - 01:17:50

اوقاتها مثل اذكار الصباح واذكار المساء. نعم فهذه تكون افضل من تلاوة القرآن قال لو انسان على طول سلم الامام ما نطق ولا بكلمة.  
اخذ المصحف وبدأ يقرأ العمل فاضل ولا لا؟ لكن نقول العمل الفاضل في اه قصد القرآن فاضل. لكن الفاظ - 01:18:20  
في هذا المكان ليس تلاوة القرآن. لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لما سلم ونحن نأخذ الشريعة من الرسول صلى الله عليه وسلم  
اللي بين الصلاة. رسول لما سلم قال اللهم انت السلام ومنك السلام تبارك يا ذا الجلال والاكرام الى اخره وبدأ يذكر ما بدأ الرسول  
يتلو لو ان الرسول على طول صلبي بدا يقرأ القرآن - 01:18:50

قال كم معنى هذا خلاص استقر الامر؟ اتنا اذا صلينا على طول نصلبي ونبدأ نقرأ القرآن. اذا الاذكار بعد السلام من تقديم العمل  
المفضول على العمل الفاضل. ليش؟ لأن الشرع هو اللي يحدد المكان. ومن هذا ما قلت لكم قبل - 01:19:10  
ما يتعلق بيوم عرفة. ومثله مثلاً ما يتعلق بجر مزدلفة ومثل ما يتعلق برمي الجمرة. الجمرة الاولى والثانية اللي هو موضوع  
الدعاء. لو واحد مثلاً معه مصحف حاطه معه - 01:19:30

وعلى طول ينصرف من الجمر ويبدأ يقرأ القرآن. ها نقول هذا ترك العمل الفاضل في هذا الموطن. لأن العمل الفاضل في هذا الموطن  
هو الدعاء وليس تلاوة القرآن. طيب السبب الثاني ان يكون العمل المفضول - 01:19:50  
قل مشتملاً على مصلحة. لا تكون في العمل الفاضل. لا تكون في العمل الفاضل مثل حصول التأليف يعني يصير العمل المفضول به  
تأليف قلوب ناس والعمل الفاضل ما فيه. او ان العمل المخول فيه نفع فيه نفع متعد. المفضول - 01:20:10  
والعمل الفاضل ها ما في نفع متعدديكم من صورة ذكرت لكم؟ صورتين الصورة الاولى فحصول التأليف. انسان مثلاً ما يعرف الجهر  
بالبسملة. ولكنه دخل مسجداً كلهم يرون الجهر بالبسملة. وقالوا اتفظل صل بنا. اي ش يعمل هنا؟ يجهز بالبسملة - 01:20:40  
لاجل تأليف القلوب. لانه ما هي مسألة تأليف قلوب. احياناً قد يحصل فتنة. احياناً بعض المتعصبين قد يحصل فتنة قد الفتنة تحصل  
لان الواحد منهم يجي لهه ويجره ويحلته هناك ها نعم اذا - 01:21:10

هذا الشخص يرى ان الافضل ها عدم الجهر بالبسملة لانه اذا درس المسألة وبحث لكنه هنا يقدم العمل المقبول قول من اين؟ من اجل  
التأليف. والنقطة ذي يا اخوان نص عليها شيخ الاسلام ابن تيمية. حتى ان - 01:21:30  
الشيخ احياناً يقول يترك المستحب. يترك المستحب اذا كان اذا تركه يؤدي الى تأليف الناس طيب النفع المتعددي مثل تفضيل  
تفضيل طلب العلم والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واصلاح ذات البين. على تفضيل - 01:21:50  
الصلاوة والصيام وتلاوة القرآن. انسان مثلاً اذا انه قام الضحى وافطر ما شاء الله استقبل القبلة. وبدأ بتلاوة القرآن والصلاحة الى اذان  
الظهر. طق عليه واحد قال جزاكم الله خير - 01:22:20

بوها اثنين من الجيران متهاوشين تقولون انتم تهاوشين؟ ترى الهوش افيدكم به الهوش والهوش ترى كلمة عربية الهوش والهوشة او  
يتهاوشون او متهاوشين او بببي يتهاوشون ها هذى كلمة عربية - 01:22:40  
قال اثنين من جيراننا حاصل بينهم سوء تفاهم. ودي الله يعافيكم نروح نصلح بينهم. طبعاً الصلاة وتلاوة القرآن ما فيها شك ان بالنسبة  
لاصلاح ذات البين تعتبر عمل فاضل لكن بها حالة ذي بها حالة هذى - 01:23:00  
سيكون العمل الفاضل هو اصلاح ذات البين. لانه لو بقي الحال بينهم قد يتربّط عليه مفاسد وقضية الصلاة وتلاوة القرآن لها وقت اخر.  
هذا استمر على ما هو عليه. وهذا ذهب - 01:23:20

هذا قدم العمل اي ش؟ وقدم الان العمل الفاضل هو افضل الان لكن اذا ما يصير عمل فاضل الان. يصير مفضول العمل الفاضل  
بما في ذلك انتهى الى الموقف. هناك كثير رأيكم ها؟ ان يكون العمل المفضول ازيد

تعليم اي ش؟ العلم. طيب من اسباب الحقيقة الوقت. انتهى لك الموضوع مهم. هناك كثير رأيكم ها؟ ان يكون العمل المفضول ازيد  
مصلحة لقلب من العمل الفاضل الامام احمد رحمه الله له كلمة جميلة جداً سئل عن بعض الاعمال - 01:24:00  
قال انظر ما هو اصلاح لقلبك فافعله. بعض الناس قد يكون الذكر والدعاء انفع له تلاوة القرآن لانه اذا تلا القرآن يشد ذهنه وادا بدأ  
بالدعاء يستحضر ذنبه وخطيئاته ويكون عنده اذعان ورجوع فهذا قد يكون له في بعض الاوقات قد يكون الدعا والذكرة - 01:24:30

ها ام فعلوا من تلاوة ايش ؟ القرآن. انسان مثلا يعرض ما يخاف من من اذاه ومن شياطين الانس او الجن. هذا يعدل الى ايش ؟ الى الاذكار والدعوات التي تحصنه اكثر مما يعدل لها الى غيره من الاذكار يعني يهتم بالاذكار والدعوات اللي تحصله لان - 01:25:00 فصارت بالحالة ذي افضل له لنها تعود عليه بالمنفعة. وبهذا نكون قد انهينا شرح الرسالة ونسأل الله تعالى للجميع التوفيق والسلام عليكم. جزاه الله خير - 01:25:30